

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قطاع استصلاح الأراضي

محضر اجتماع الجمعية العمومية غير العادية

لجمعية حراء التعاونية الزراعية المستصلحة

بناحية حراء - مركز بدر - محافظة البحيرة

بتاريخ ١١/٧/٢٠٢١ انعقدت الجمعية العمومية غير العادية لجمعية حراء التعاونية الزراعية للأراضي المستصلحة بناحية عثمان بن عفان مركز بدر - محافظة البحيرة والمسجلة برقم (٣٦) بتاريخ ١٩/٧/١٩٨٤ والمنشور ملخص عقد تأسيسها بالوقائع المصرية العدد (١٨٨) بتاريخ ١٥/٨/١٩٨٤ انعقاداً قانونياً صحيحاً وقررت بالإجماع على تعديل المادتين (٣٥ ، ٥٢) من النظام الداخلي للجمعية .

أولاً - تعديل المادة (٣٥) من النظام الداخلي للجمعية :

يلتزم العضو بتنفيذ الدورة الزراعية التي يقرها مجلس الإدارة في إطار السياسة العامة التي تضعها الدولة كما يتعهد بدفع الغرامات التي يقرها المجلس في حالة إلحاق ضرر بالجمعية نتيجة إهماله أو عدم تنفيذ الدورة أو التعدي على المرافق العامة أو المشايات أو الطرق والتبطين وحرمها أو البنية التحتية لأراضي الجمعية من ليازير ومواسير اسبستس وخلافه ويتخذ مجلس الإدارة كافة الإجراءات القانونية ضد المتعدي .

ثانياً - تعديل المادة (٥٢) من النظام الداخلي :

يمنح أعضاء مجلس الإدارة عن كل جلسة مبلغ (مائة جنيه) بدل حضور جلسات مجلس الإدارة بحيث لا يتعد ما يحضره العضو من جلسات بحد أقصى ٢٤ جلسة في السنة .

ويظل باقي منطوق المادة كما هو .

ثالثاً - تفويض مجلس الإدارة في التوقيع على الأنظمة الداخلية بعد التعديل .

سجل هذا التعديل بقطاع استصلاح الأراضي تحت رقم (٨٧٥) بتاريخ ٢٣/١١/٢٠٢١

رئيس القطاع

د/ محمد عبد العال